

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزارى رقم ٨٩ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٣

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولاتحاته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر برقم ١٦٩٤ لسنة ٢٠١٩

بتقرير صفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة إدكو الإعدادية بنات بالرقم التعريفي

(١٨١٣٨٣٣) بمحافظة البحيرة ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

قرار:

المادة الأولى - تنتزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة إدكو الإعدادية بنات

بالرقم التعريفي (١٨١٣٨٣٣) ، والمكان بحوض الرمال نمرة (١) قسم أول بناحية

إدكو بمحافظة البحيرة وباللغ مساحتها ٢١٥٦م٢ طبقاً لكشف العرض .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار مصلحة الشهر العقارى المختص والتابع لها العقار .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه - كل فيما يخصه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى
ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

أ.د/ طارق شوقي

قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية رقم ١٧٩